الأمم المتحدة

A/71/77

الجمعية العامة

Distr.: General
31 March 2016
Arabic
Original: Spanish

الدورة الحادية والسبعون
البند ١١٣ (د) من القائمة الأولية*
انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب أربعة عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان

رسالة مؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة

يشرفني إبلاغكم بأن حكومة جمهورية غواتيمالا قررت تقديم ترشيحها لانتخابات عضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٧-٢٠١٩، التي ستجري في شهر تشرين الثاني/نوفمبر المقبل في أثناء انعقاد دورة الجمعية العامة الحادية والسبعين.

وفي هذا الصدد، تتشرف حكومة جمهورية غواتيمالا بأن تحيل إليكم طيه نسخة من تعهداتها الطوعية وإسهاماتها لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ (انظر المرفق).

وأرجو تعميم نص هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما من وثائق الجمعية العامة.

(توقيع) خوسي ألبيرتو ساندوبال
السفير
الممثل الدائم

* A/71/50.

16-05175 (A) 140416 220416

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة

ترشيح غواتيمالا لعضوية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة للفترة ٢٠١٧-٢٠١٩

تعهدات غواتيمالا الطوعية وإسهاماتها لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

دور غواتيمالا في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

١ - تعتبر غواتيمالا أنّ حقوق الإنسان ترتبط ارتباطا وثيقا باحترام الديمقراطية وسيادة القانون. ولذا، يمثل تعزيز المنظومة الدولية لحقوق الإنسان أولوية قصوى بالنسبة لحكومتها ومحورا أساسيا لسياستها الخارجية.

٢ - وغواتيمالا ملتزمة التزاما تاما بترسيخ أركان مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وتعزيزه باعتباره الجهاز المكلف بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٣ - وغواتيمالا مقتنعة بأهمية تشجيع إنفاذ أعلى المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان وتشجيع النهوض بها من خلال المشاركة الفعالة في مختلف المحافل الدولية المعنية بتلك الحقوق.

إسهامات غواتيمالا في ميدان حقوق الإنسان على الصعيد الدولي

٤ - شاركت غواتيمالا وما تزال تشارك مشاركة فاعلة في المحافل الدولية المعنية بحقوق الإنسان، بما يتماشى وسياستها الخارجية. وكانت عضوا في لجنة حقوق الإنسان في الفترات ١٩٤٩-١٩٥١ و ١٩٦٧-١٩٧٢ و ١٩٩٨-٢٠٠٣ و ٢٠٠٤-٢٠٠٦ وأسهمت بفعالية في أعمالها، الأمر الذي أتاح لها اكتساب خبرة في كيفية معالجة قضايا حقوق الإنسان من منظور شمولي في مناطق مختلفة من العالم. وعلاوة على ذلك، خضعت للتدقيق من قبل اللجنة حتى عام ١٩٩٧ وعملت بها بعثة التحقق التابعة للأمم المتحدة حتى عام ٢٠٠٤.

٥ - وتميزت غواتيمالا بانتخابها في عام ٢٠٠٦ للانضمام إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨، ثم انتخابها في عام ٢٠١٠ للانضمام إلى المجلس للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، مما أتاح لها أن تواصل العمل على تعزيز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية من خلال توفير الحماية للجميع دون تمييز من أي نوع كان وبطريقة عادلة، وأن تعمل على ترسيخ أركان المجلس باعتباره جهاز الأمم المتحدة الرئيسي لحقوق الإنسان.

٦ - وغواتيمالا تشجع على إنفاذ أعلى المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان، سواء داخل المجلس أو في الجمعية العامة للأمم المتحدة. وهي تحث على القيام بمبادرات في هذا المجال، وكذلك في مجال حقوق الإنسان للشعوب الأصلية، وتدعم، في جملة مبادرات أخرى، المبادرات المتعلقة بالمرأة، والمهاجرين، والأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن، وحرية التعبير، والقضاء على التمييز العنصري، ومناصري حقوق الإنسان، والمخدرات وحقوق الإنسان. وترأست غواتيمالا المفاوضات التي جرت لاتخاذ قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٨/٢٨ بشأن هذا الموضوع، وهي تدعم في جملة أمور المبادرات المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

٧ - وتأمل غواتيمالا في الاستفادة من مشاركتها في المنظومة الدولية لحقوق الإنسان لإبراز حقوقها والدفاع عن مصالحها والترويج لمبادئ الديمقراطية ومثلها العليا ولسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان وتعزيزها، حتى تتسنى معاملة جميع الدول، بصرف النظر عن حجمها، معاملة عادلة في مختلف الهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وحتى تتصرف هذه الهيئات بطريقة موضوعية وشفافة وبناءة.

٨ - وعلى الصعيد الدولي، دعمت جمهورية غواتيمالا بقوة اعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وصوّتت لصالحه؛ وعلى مستوى البلدان الأمريكية، تشارك مشاركة نشطة في الأعمال الجارية لإعداد إعلان أمريكي بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ومن ناحية أخرى، تعد غواتيمالا إحدى الجهات الرئيسية الراعية للمبادرة الهادفة إلى تغيير الولاية الحالية لهيئة الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، من أجل الامتثال لما هو منصوص عليه في الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية.

٩ - وخضعت غواتيمالا طواعية وبروح بناءة للاستعراض الذي أجراه الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٢. وفي سبيل متابعة تنفيذ التوصيات التي صيغت في إطار ذلك الاستعراض، وكذلك توصيات الآليات التقليدية وغير التقليدية، أنشئ نظام وطني لمتابعة تنفيذ التوصيات الخاصة بغواتيمالا الصادرة عن هيئات الرقابة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من خلال نهج تشاركي يشمل قطاعات المجتمع المدني والدولة. ويزود هذا النظام بالمعلومات المقدمة من مندوبي المؤسسات المختصة.

١٠ - وفيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الصادرة عن آلية الاستعراض الدوري الشامل، يجدر بالإشارة أن غواتيمالا التزمت طواعية بأن تقدم في عام ٢٠١٥ تقرير منتصف مدة إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. وقد قدم تقرير منتصف المدة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٤

بشأن التقدم المحرز في الوفاء بالتعهدات والالتزامات الطوعية المقطوعة خلال الاستعراض الدوري الشامل الثاني الذي أجري في عام ٢٠١٢ في نيسان/أبريل ٢٠١٥، وهو يوجز التعهدات الطوعية الخمسة التي قطعتها غواتيمالا وهي: (أ) إصلاح النظام المؤسسي لحقوق الإنسان في غواتيمالا؛ و (ب) مواصلة برنامجها السياسي لتعزيز نظام العدالة المتخصصة بهدف حماية المرأة؛ و (ج) وضع سياسات وبرامج تهدف إلى منع العنف المسلح، مع إيلاء اعتبار خاص للقصر؛ و (د) إعداد برنامج لحماية الصحافيين؛ و (هـ) مواصلة تنفيذ نظامها الدائم لرصد تنفيذ التوصيات الذي أنشأته اللجنة الرئاسية لحقوق الإنسان.

١١ - وكانت غواتيمالا طرفا في مجموعات ثلاثية لبلدان أخرى وافقت على الخضوع للاستعراض، وشجعت الحوار مع الدول الخاضعة للاستعراض، واتبعت نهجا إيجابيا وبنّاء لتيسير تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها حماية فعالة ولتكثيف التعاون الدولي من أجل بلوغ هذه الغاية.

١٢ - وتتبع غواتيمالا سياسة الأبواب المفتوحة والتعاون مع الآليات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وللنظام المشترك بين البلدان الأمريكية، المشرفة على هذه المسألة، وتلبي طلباتها أو توصياتها أو نداءاتها العاجلة، وهي سياسة تعززت بعد انضمام غواتيمالا إلى عضوية مجلس حقوق الإنسان في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١٠.

١٣ - وفي السنوات الأخيرة، شهدت غواتيمالا الزيارات التالية:

(أ) في عام ٢٠٠٨، زار غواتيمالا كل من نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، السيدة كيونغ - وا كانغ؛ والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، السيدة هينا جيلاني؛ والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، السيد خورخي أ. بوستامانتي؛ والمقرر الخاص المعني بالحق في التعليم، السيد فيرنور مونيوز فيالوبوس؛

(ب) في عام ٢٠٠٩، زار البلد كل من المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، السيد ليانـدرو ديسبوي؛ والمقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، السيد أوليفيه دي شوتر؛

(ج) في عام ٢٠١٠، شهدت زيارة المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، السيدة أناند غروفر؛

(د) في عام ٢٠١١، زار البلد المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، السيد جيمس أنايا؛

(هـ) في عام ٢٠١٢، شهدت زيارة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، السيدة نافي بيلاي؛ والمقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الإباحية، السيدة نجاة معلا مجيد؛

(و) في عام ٢٠١٣، زارت البلد المفوضة دينا شيلتون، المقررة الخاصة بغواتيمالا وحقوق الشعوب الأصلية في لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛

(ز) في عام ٢٠١٤، شهدت زيارة نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، السيدة فلافيا بانسييري؛

(ح) في عام ٢٠١٥، شهدت زيارة رسمية من اللجنة الفرعية التابعة للأمم المتحدة لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

١٤ - وفي سياق سياسة الأبواب المفتوحة والتعاون مع الآليات الخاصة، جُددت ولاية مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في غواتيمالا لمدة ثلاث سنوات، من أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وهذه هي ثالث مرة تجدد فيها ولاية هذا المكتب المنشأ في عام ٢٠٠٥.

١٥ - وغواتيمالا طرف في الصكوك الإقليمية والعالمية الرئيسية في مجال حقوق الإنسان. وهي تقر بأهمية اختصاص هيئات الرصد المنشأة بموجب المعاهدات لمراقبة هذه الصكوك والإشراف على تنفيذها. وهي تقيم تعاونا وثيقا مع هذه الهيئات، الأمر الذي جعلها تفي بجميع المواعيد تقريبا فيما يتعلق بتقديم تقاريرها الوطنية إلى هيئات المعاهدات.

١٦ - وفي هذا الصدد، خضعت غواتيمالا بروح بناءة لاستعراضات هيئات معاهدات حقوق الإنسان التي هي طرف فيها، وتنتظر دوما باهتمام توصيات جديدة من أجل مواصلة كفالة حقوق الإنسان لسكانها وحمايتها. وفي السنوات الأخيرة، خضعت تقارير غواتيمالا التالية للاستعراض: (أ) في عام ٢٠١٠، استعرض التقريران الثالث والرابع المعروضان على لجنة حقوق الطفل؛ و (ب) في عام ٢٠١٠، استعرض التقريران الثاني عشر والثالث عشر المعروضان على لجنة القضاء على التمييز العنصري؛ و (ج) في عام ٢٠١١، استعرض التقرير الأولي المعروض على اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ و (د) في عام ٢٠١٢، استعرض التقرير الثالث المعروض على اللجنة المعنية بحقوق الإنسان؛ و (هـ) في عام ٢٠١٣، استعرض التقريران الخامس والسادس المعروضان على لجنة مناهضة التعذيب؛ و (و) في عام ٢٠١٤، استعرض التقرير الثالث المعروض على اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ و (ز) في عام ٢٠١٥، استعرض التقريران الرابع عشر والخامس عشر المعروضان على لجنة القضاء على التمييز العنصري.

١٧ - ووفاءً بما قطعته من تعهدات عندما قدمت ترشيحها لانتخابات مجلس حقوق الإنسان في أيار/مايو ٢٠١٠، فيما يتعلق بتعزيز المعاهدات الدولية والمبادرات الأخرى لحقوق الإنسان، أودعت حكومة جمهورية غواتيمالا صكوك التصديق الدولية التالية: (أ) اتفاقية الذخائر العنقودية في عام ٢٠١٠؛ و (ب) نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في عام ٢٠١٢؛ و (ج) معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في عام ٢٠١٢. وفيما يتعلق بتنفيذ المعاهدتين الأوليين على الصعيد الوطني، هناك قانون الذخائر العنقودية، المرسوم رقم ٢٢-٢٠١٢ الصادر عن كونغرس الجمهورية، وفي الوقت الراهن يجري العمل على إكمال مسودة مشروع قانون لتنفيذ نظام روما الأساسي، تتضمن أحكاما تجرم الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وجريمة الإبادة الجماعية، وجريمة العدوان، وما يتعلق بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، وفقا لأحكام تلك المعاهدة.

١٨ - ووفاء بالالتزام الذي تعهدت به غواتيمالا بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، انتخب كونغرس الجمهورية، في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٤، طبقا للقانون ذي الصلة، خمسة مقررين دائمين وخمسة مقررين مناوبين في المكتب الوطني لمنع التعذيب، الذي ما زال يضطلع بمهامه. وقد قدم هذا المكتب في آذار/مارس ٢٠١٥ تقريره الأول عن أعمال كونغرس الجمهورية.

١٩ - وفيما يتعلق بالتفاوض على المعاهدات، شاركت غواتيمالا مشاركة نشطة في المفاوضات بشأن معاهدة تجارة الأسلحة لأنها تعتبر أن هذه المعاهدة تسهم في صون السلام واحترام حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وقد وقعت غواتيمالا على هذه المعاهدة في عام ٢٠١٣ ويجري النقاش حاليا على إقرارها في كونغرس الجمهورية. كما شاركت في المفاوضات بشأن مشروع اتفاقية البلدان الأمريكية لحماية حقوق الإنسان لكبار السن والإعلان الأمريكي بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وذلك في إطار منظمة الدول الأمريكية. وإضافة إلى ذلك، تدعم غواتيمالا العملية الدولية المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، إذ شاركت في المؤتمرات التي عقدت في أوسلو في عام ٢٠١٣ وفي نيارييت وفيينا في عام ٢٠١٤ لأنها تعتبر أن استخدام الأسلحة النووية يتناقض مع المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة وبالتالي فهو يتنافى مع القانون الدولي الإنساني.

٢٠ - وقامت حكومة غواتيمالا في السنوات الأخيرة بإنشاء مكاتب متخصصة في شتى الميادين الهامة لحماية حقوق الإنسان، تألفت من السلطات العليا في مختلف الوزارات وغيرها من المؤسسات المختصة التابعة للدولة، أهمها: (أ) المكتب الخاص بالمرأة، الذي أنشئ في

عام ٢٠١٢؛ و (ب) المكتب الخاص بالتنمية الاجتماعية، الذي أنشئ في عام ٢٠١٢؛ و (ج) المكتب الخاص بالشباب، الذي أنشئ أيضا في عام ٢٠١٢؛ و (د) المكتب الخاص بالتنمية الريفية الشاملة، الذي أنشئ في عام ٢٠١٣، والذي أقر السياسة الوطنية للتنمية الريفية الشاملة، الذي أنشئ في عام ٢٠١٣، والذي يقر خطة تنفيذ السياسة الوطنية للتنمية الريفية الشاملة؛ و (هـ) مكتب الشعوب الأصلية والتفاعل الثقافي، الذي أنشئ في عام ٢٠١٤.

٢١ - وفي نفس السياق، اعتمدت غواتيمالا سلسلة من السياسات والخطط الوطنية التي لها تأثير في ممارسة حقوق الإنسان، منها مثلا: (أ) السياسة الوطنية لمنع العنف والجريمة وكفالة الأمن العام والتعايش السلمي للفترة ٢٠١٤-٢٠٣٤؛ و (ب) السياسة الوطنية للنهوض بالمرأة وتنميتها الشاملة وخطتها لتكافؤ الفرص للفترة ٢٠٠٨-٢٠٢٣؛ و (ج) السياسة العامة للتعايش والقضاء على العنصرية والتمييز العنصري؛ و (د) السياسة العامة الوطنية للشباب للفترة ٢٠١٢-٢٠٢٠.

٢٢ - وهناك سياسات أخرى جديرة بالإشارة منها السياسة العامة لتعويض المجتمعات المحلية المتضررة من تشييد سد تشيخوي لتوليد الطاقة الكهرمائية، التي من المقرر تنفيذها في الفترة ما بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٩، والتي تهدف إلى جبر أضرار ٣٣ مجتمعا محليا متضررا من تشييد ذلك السد في عام ١٩٨٣. وسيتمثل جبر الأضرار في تخصيص مبلغ ١,٢ بليون كتزال (نحو ١٥٤ مليون دولار) لدفع تعويضات فردية وتمويل مشاريع مجتمعية. وفي عام ٢٠١٥، صُرف مبلغ ٣,٢ ملايين كتزال (نحو ٤,١٨ ملايين دولار) لتعويض الأفراد المتضررين ومبلغ ٣,٢ ملايين كتزال (نحو ٤١٨ ٠٠٠ دولار) لتمويل مشاريع مجتمعية. والمبلغ المخصص في الميزانية لسنة ٢٠١٦ هو ١٠٧ ملايين كتزال (نحو ١٤ مليون دولار) لدفع التعويضات المالية الفردية وزهاء ١١٣ مليون كتزال (نحو ١٥ مليون دولار) لتوفير السلع والخدمات.

٢٣ - ويجدر بالذكر أن هناك سياسة وطنية للتنمية (خطة التنمية الوطنية لغواتيمالا لعام ٢٠٣٢) وهي تشكل السياسة الوطنية للتنمية على مدى عشرين سنة، وتغطي السنوات من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠٣٢، وتبين السياسات والخطط والبرامج والمشاريع والاستثمارات لتلك الفترة. وتتناول هذه السياسة مفهومي الاستدامة والصمود من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والبيئية؛ وتعزيز العدالة الاجتماعية؛ واحترام تعدد الثقافات وحماية حقوق الإنسان؛ وتوطيد الديمقراطية، وبخاصة أهمية الحريات المدنية ومشاركة المواطنين في الجهود الرامية إلى تحسين أحوالهم المعيشية وقدراتهم الإنتاجية.

٢٤ - وفيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية، قام بين اللجنة الرئاسية لمكافحة التمييز والعنصرية ضد الشعوب الأصلية في غواتيمالا واللجنة الرئاسية لتنسيق سياسات الحكومة في مجال حقوق الإنسان ووزارة الخارجية تحالف استراتيجي للتنسيق بين الوكالات في رصد الالتزامات الدولية المتعلقة بالشعوب الأصلية. ويفي هذا التحالف بولايته بوسائل منها تقديم التقارير إلى الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، ورصد الالتزامات المقطوعة في سياق المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية وهيئة الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، وتتبع التقارير التي تطلبها هيئات دولية أخرى. وعلاوة على ذلك، قام بالترويج لجدول الأعمال العالمي للشعوب الأصلية أمام الهيئات الوطنية المختصة في مسعى للحفاظ على التنسيق الوثيق خلال تنفيذ تلك الالتزامات.

٢٥ - وفي مجال تعزيز حقوق الشعوب الأصلية، تجدر الإشارة إلى عمل مكتب الدفاع عن نساء الشعوب الأصلية، والصندوق الغواتيمالي للنهوض بالشعوب الأصلية وأكاديمية لغات المايا في غواتيمالا. وتوجد أيضا ٣٢ وحدة متخصصة في هذا المجال في المؤسسات التابعة للدولة، وهي موزعة على النحو التالي: ١٩ وحدة في الجهاز التنفيذي، ووحدة واحدة في الجهاز التشريعي، ووحدة واحدة في الجهاز القضائي، و ١٠ وحدات في المؤسسات الوطنية المستقلة، إلى جانب وحدة الادعاء العام لمنع جرائم التمييز وحماية حقوق الشعوب الأصلية، التي أنشئت في عام ٢٠١٤ في إطار قسم حقوق الإنسان بمكتب المدعي العام.

٢٦ - وفيما يتعلق بالحيلولة دون الإفلات من العقاب عن جرائم قتل النساء والعنف ضد المرأة والعنف الجنسي والاستغلال والاتجار بالبشر ومكافحة هذه الظاهرة، أنشئت في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣ محاكم ابتدائية متعددة الأشخاص معنية بالمسائل الجنائية ومحاكم للفصل الجنائي في جرائم قتل النساء وغيرها من أشكال العنف ضد المرأة. وتضم هذه المحاكم نظاما للرعاية الشاملة للضحايا. كما يضم الجهاز القضائي أمانة المرأة والتحليل الجنساني، التي تعنى بتنسيق وتقييم وتوجيه الأنشطة المتعلقة بمختلف جوانب تعميم مراعاة المنظور الجنساني ومنظور حقوق الإنسان للمرأة في مجال العدالة. وهذه الأمانة مسؤولة عن تنفيذ السياسة المؤسسية للإنصاف والبعد الجنساني وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة في إطار السلطة القضائية، التي تهدف إلى كفالة إقامة جميع الجهات الفاعلة القضائية للعدل في سبيل منع العنف ضد المرأة ومعاقبة مرتكبيه والقضاء عليه. وأخيرا، أنشئت الوحدة المسؤولة عن مراقبة ورصد وتقييم الهيئات المتخصصة في جرائم قتل النساء وغيرها من أشكال العنف ضد المرأة من أجل تقديم الدعم التقني والإداري للهيئات المتخصصة.

٢٧ - وللمساعدة على مكافحة الإفلات من العقاب في البلد، أُنشئت اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا بدعم من الأمم المتحدة. وهي آلية فريدة ولا نظير لها على الصعيد الدولي، اعتمدتها الدولة في مسعى للوفاء بالتزامها بضمان حماية حقوق الإنسان؛ وقد جرى تمديد ولاية اللجنة حتى عام ٢٠١٧.

٢٨ - وتتمسك الدولة بالالتزامات المقطوعة في مجتمع الديمقراطيات، وستواصل بالتالي مشاركتها الفعالة في هذه المجموعة التي تشجع الحكم الديمقراطي. ويقال في غواتيمالا إن الديمقراطية لا تعني فقط إجراء انتخابات حرة منتظمة، بل تنطوي أيضا، في جملة أمور، على قبول ضرورات أخرى مثل فصل السلطات، وحماية حقوق الإنسان، والشفافية، ومحاربة الفساد. فمن المسلّم به أنه لا بد من تفعيل الحقوق المدنية والسياسية وتوفير الضمانات التي تتيحها للعيش في ظل الديمقراطية.

٢٩ - وفيما يتعلق بالأمن العام، جرى اتخاذ تدابير وقائية شاملة تركز على منع الجريمة، وتدابير لضبط العوامل التي تتسبب في الإجرام، وذلك للمساعدة في تهيئة بيئات آمنة للسكان. وفي هذا الصدد، اعتمدت الحكومة في عام ٢٠١٤ السياسة الوطنية لمنع العنف والجريمة وكفالة الأمن العام والتعايش السلمي للفترة ٢٠١٤-٢٠٣٤. وأصبح هذا الصك مشروعا سياسيا مؤسسيا واسع النطاق يرسي أسس تحويل نظام الأمن، بحيث تمت الاستعاضة عن نموذج القمع القديم بنموذج قوامه منع الجريمة والعنف.

٣٠ - وفيما يتعلق بتعزيز الأمن، التزمت الدولة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ بإنشاء برنامج لحماية الصحافيين، وفقا للتوصية الواردة في وثيقة الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٢. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، وقع رئيس الجمهورية ووزارة الداخلية واللجنة الرئاسية لحقوق الإنسان على الاتفاق القاضي بإنشاء البرنامج. واستنادا إلى هذا الاتفاق، عقد في شباط/فبراير ٢٠١٤ اجتماع مائدة مستديرة رفيع المستوى من أجل إنشاء البرنامج. وشارك في ذلك الاجتماع، بالإضافة إلى شتى الهيئات الحكومية، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، بصفة مراقب. وحينما سينشأ هذا البرنامج سوف يتم إقرار قانون يكفل له تغطية وطنية، ومن ثم ستصبح غواتيمالا ثالث بلد في أمريكا اللاتينية يعتمد خطة لحماية الصحافيين.

٣١ - وتقدر غواتيمالا العمل الهام الذي يقوم به المدافعون عن حقوق الإنسان وتحرص على سلامتهم. ولذلك، أنشأت وزارة الداخلية بموجب القرار الوزاري رقم ٠٩-٢٠١٢ وحدة تحليل الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان بغية الإسهام في كفالة سلامتهم.

٣٢ - وإدراكا منها للأهمية التي تكتسيها مسألة الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، كانت غواتيمالا من مقدمي مشروع قرار مجلس حقوق الإنسان بشأن حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، وشاركت في ثلاث دورات عقدها المحفل بشأن هذه المسألة في جنيف. وترى غواتيمالا أن جميع الدول ينبغي أن تتقدم في تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان بالوتيرة التي تناسب خصوصيات واحتياجات كل بلد، وترى أن الفريق العامل المعني بهذه المسألة منح ولاية تتيح له أن يوجه، تدريجيا وعلى أساس طوعي، الدول ومؤسسات الأعمال والمجتمع المدني والضحايا وكل الأطراف المهتمة إلى بلوغ هذه الغاية. وبدعم من مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في غواتيمالا، تم الشروع في البلد في عملية لنشر هذه المبادئ والتمعن فيها في المؤسسات الحكومية، ومؤسسات الأعمال، والمجتمع المدني، بهدف التعريف بها ومن ثم الامتثال لها.

٣٣ - وبذلت غواتيمالا جهودا من أجل اعتماد التشريعات الضرورية وإنشاء المؤسسات ذات الصلة للتصدي لمشكلة الاتجار بالبشر. وأبرز هذه المؤسسات هي أمانة مكافحة العنف الجنسي والاستغلال والاتجار بالأشخاص (المنشأة بموجب المرسوم رقم ٩-٢٠٠٩، قانون مكافحة العنف الجنسي والاستغلال والاتجار بالأشخاص)؛ ومكتب المدعي العام الذي له اختصاص وطني في قضايا الاتجار بالأشخاص؛ والمحاكم المتخصصة في جرائم قتل النساء وغيرها من أشكال العنف ضد المرأة؛ ومكتب أمين المظالم المعني بضحايا الاتجار بالأشخاص التابع لمكتب المدعي العام لحقوق الإنسان؛ والشبكات المشتركة بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص على الصعيد الوطني. وإضافة إلى ذلك، يجري تنفيذ السياسة العامة لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتوفير الحماية الشاملة للضحايا وخطة العمل الاستراتيجية ذات الصلة للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٠. وتتضمن هذه السياسة المبادئ التوجيهية للدول لمنع الاتجار بالأشخاص بمختلف مظاهره وقمعه والقضاء عليه وحماية ضحايا هذه الآفة.

٣٤ - وفيما يتعلق بالمهاجرين، أحرزت غواتيمالا تقدما في رعاية الأطفال والمراهقين المهاجرين وحمايتهم وإعادة إدماجهم في النسيج الاجتماعي، وهؤلاء الأطفال والمراهقين المهاجرين يمثلون مشكلة عالمية. وفي هذا الصدد، أنشئت في عام ٢٠١٤ من خلال القرار الحكومي رقم ١٤٦-٢٠١٤ لجنة الرعاية الشاملة للأطفال والمراهقين المهاجرين، باعتبارها هيئة مشتركة بين الوكالات تختص في أربعة مجالات هي: الحماية القنصلية، والرعاية النفسية الاجتماعية والدعم، والإدماج الاجتماعي، ومنع الهجرة غير القانونية.

٣٥ - وفي مجال حماية حقوق الطفل كذلك، أقر في عام ٢٠١٠ المرسوم رقم ٢٨-٢٠١٠، وبموجبه تم إنشاء نظام ألبا - كينيث للتنبيه، وهو نظام يهدف إلى العمل على الفور على اقتفاء أثر الأطفال المختطفين أو المفقودين وحمايتهم. وقد عدل هذا القانون في عام ٢٠١٢ في سبيل تعزيز نظام التنبيه.

تعهدات غواتيمالا والتزاماتها في مجال حقوق الإنسان

٣٦ - تتعهد غواتيمالا، في مجلس حقوق الإنسان، بالقيام بما يلي:

على الصعيد الدولي

(أ) تكثيف الجهود من أجل ترسيخ أركان مجلس حقوق الإنسان، بوصفه جهاز الأمم المتحدة الرئيسي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

(ب) المشاركة الفعالة والبناءة في جميع هيئات وآليات مجلس حقوق الإنسان؛

(ج) دعم تعزيز نظام الإجراءات الخاصة لحقوق الإنسان؛

(د) تشجيع التنسيق والتعاون بين جميع بلدان العالم لترسيخ نظام تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

(هـ) معالجة مسائل حقوق الإنسان بإنصاف وموضوعية وبصورة غير انتقائية، وضمان إعمال واحترام حقوق الإنسان والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية، بما في ذلك الحق في التنمية؛

(و) مواصلة تشجيع تنفيذ الدول لنتائج الاستعراض الدوري الشامل والرصد الوطني للتوصيات المقبولة والانخراط في العمليتين؛

(ز) مواصلة متابعة تنفيذ توصيات غواتيمالا في مختلف استعراضات الدول؛

(ح) العمل باستمرار من أجل الإعمال الكامل لحقوق الإنسان للجميع، وخاصة لأولئك الذين يُعتبرون، بسبب ظروفهم الخاصة، أكثر عرضة للخطر وغير مشمولين بالحماية؛

(ط) مواصلة تشجيع تناول مسائل هامة في مجلس حقوق الإنسان، لا سيما ما يتعلق منها بالأطفال المهاجرين غير المصحوبين وحقوق الإنسان؛

(ي) مواصلة المشاركة النشطة في أعمال هيئة الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية والتعاون مع هذه الهيئة؛

(ك) اقتراح وتقديم قرارات مجلس حقوق الإنسان بشأن حقوق الإنسان والشعوب الأصلية، وولاية المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، وهيئة الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، والترويج لتنفيذها.

على الصعيد الوطني

(ل) العمل في الهيئة التشريعية على تشجيع اعتماد الصكوك الدولية في مجال حقوق الإنسان والمبادرات القانونية الهادفة إلى تنفيذ الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان على الصعيد الوطني؛

(م) مواصلة الدفع قدما بالسياسات العامة الرامية إلى تحسين التمتع بحقوق الإنسان للفئات الضعيفة، التي تشمل الأطفال والنساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي والمهاجرين والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛

(ن) تشجيع التعاون ووضع آليات الحوار، وتعزيز مشاركة المجتمع المدني؛

(س) الحفاظ على سياسة الأبواب المفتوحة والتعاون مع آليات الرقابة الدولية في مجال حقوق الإنسان؛

(ع) مواصلة تنفيذ التوصيات التي قبلتها غواتيمالا في الاستعراض الدوري الشامل وتوصيات الهيئات المنشأة بمعاهدات، وتعزيز النظام الوطني لمتابعة تنفيذ التوصيات المقدمة لغواتيمالا؛

(ف) مواصلة دعم عمل المكتب الوطني لمنع التعذيب؛

(ص) التعاون البنّاء مع الهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان؛

(ق) مواصلة الترويج لمسألة الأعمال التجارية وحقوق الإنسان من أجل زيادة فهمها على الصعيد الوطني، واستعراض آليات الامتثال الخاصة بهذه المسألة.